

بحار الأنوار

[103] يكون الاستثناء منقطعاً، وعلى التقديرين يكون المراد بقوله " وهو إيمان التصديق " أنه الايمان بمعنى التصديق فقط، ولا يدخل فيه الاعمال لا شرطاً ولا شطراً، وإن كانت سبباً لكماله، بخلاف الايمان بعد الهجرة، فإن الاعمال قد دخلت فيه على أحد الوجهين، وذلك لانهم لم يكلفوا بعد إلا بالشهادتين فحسب، وإنما نهوا عن أشياء نهى أدب وعظة وتخفيف، ثم نسخ ذلك بالتغليظ في الكبائر، والتواعد عليها، ولم يكن التغليظ والتواعد يومئذ إلا في الشرك خاصة، فلما جاء التغليظ والايعاد بالنار في الكبائر ثبت الكفر والعذاب بالمخالفة فيها. " وتصديق ذلك " أي دليل ما ذكرنا من التفاوت في التكاليف، ومعنى الايمان قبل الهجرة وبعدها، وقال الفاضل الاستربادي: بيان لاول الواجبات على المكلفين، وأن تكاليفه تعالى ينزل على التدريج، وفي كتاب الاطعمة من تهذيب الاحكام أحاديث صريحة في التدريج في التكاليف انتهى. ولنذكر تفسير الايات التي اسقطت اختصاراً إما من الامام عليه السلام أو من الراوي قال تعالى قبل تلك الايات: (1) " لا تجعل مع الله إلهاً آخر فتقع مذموماً مخذولاً " ثم قال: " وقضى ربك " قيل أي أمر أمراً مقطوعاً به " أن لا تعبدوا إلا إياه " لان غاية التعظيم لا تحق إلا لمن له غاية العظمة ونهاية الانعام، " وبالوالدين إحساناً " أي بأن تحسنوا أو أحسنوا بالوالدين إحساناً لانهما السبب الظاهر للوجود والتعيش " إما يبلغن " إما " إن الشريطة، زيدت عليها ما للتأكيد " عندك الكبر " في كنفك وكفالتك " أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف " إن أضجراك " ولا تنهرهما " أي ولا تزجرهما إن ضرباك " وقل لهما قولا كريماً " أي حسناً جميلاً " واخفض لهما جناح الذل " أي تذلل لهما وتواضع " من الرحمة " أي من فرط رحمتك عليهما " وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً " جزاء لرحمتها علي وتربيتها وإرشادهما لي في صغري. " ربكم أعلم بما في نفوسكم إن تكونوا صالحين فإنه كان للوابين عفورا " _____ (1) أسرى: 22 - 25.